

القرارات المتخذة دون الرجوع الى لجنة من اللجان

المحتويات

| | | |
|------|-----|---|
| صفحة | ٩٩٠ | (دوره ١٠) - مسألة تمثيل الصين في الامم المتحدة (٢٠ ايلول (سبتمبر) ١٩٥٥) |
| ٦٣ | ٩٩١ | (دوره ١٠) - طلب جمهورية المانيا الاتحادية قبولها في عضوية منظمة الطيران المدني الدولي (٢٥ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٥٥) (البند ٥٧) |
| ٦٣ | ٩٩٢ | (دوره ١٠) - اقتراح بالدعوة الى عقد مؤتمر عام لاعضاء الامم المتحدة لعادة النظر في الميثاق (٢١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٥) (البند ٥٥) |
| ٦٣ | ٩٩٣ | (دوره ١٠) - تقرير مجلس الامن (١٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٥) (البند ١١) |
| ٦٤ | ٩٩٤ | (دوره ١٠) - اقرار اعتماد الاموال بموجب البرنامج الواسع للمساعدة الفنية (٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥) (البند ٢٤ «ج») |
| ٦٤ | ٩٩٥ | (دوره ١٠) - قبول اعضاءجدد في الامم المتحدة (١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥) (البند ٢١) |

المتحدة تنص على انه ان لم يعقد قبل الدورة السنوية العاشرة للجمعية العامة مؤتمر عام لاعضاء الامم المتحدة بقصد اعادة النظر في الميثاق فيجب عقد مثل هذا المؤتمر اذا ما قررت ذلك أغلبية اصوات اعضاء الجمعية العامة او اصوات أية سبع من الدول الاعضاء في مجلس الامن .

واذ تعتقد انه من المستحسن اعادة النظر في الميثاق على ضوء التجربة المكتسبة من تطبيقه .

واذ تقر بوجوب القيام باعادة النظر عنده في ظروف دولية مواتية .

١ - تقرد وحاجة عقد مؤتمر عام لعادة النظر هذه في ظروف دولية مواتية .

٢ - وتقرر ايضا تعين لجنة مؤلفة من جميع الدول الاعضاء في الامم المتحدة كى تنظر بالشروع في تحديد زمان المؤتمر ومكانه وتنظيمه واجراءاته .

٣ - وتطلب الى اللجنة رفع تقرير بتوصياتها الى الجمعية العامة في دورتها الثانية عشرة .

٤ - وتطلب الى الامين العام انجاز برنامج المطبوعات الذى يبشر به عملا بقرار الجمعية العامة رقم ٧٩٦ (دوره ٨) الصادر بتاريخ ٢٣ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣ ومواصلة اعداد ما يناسب من الملحق الخاصة بمرجع تطبيق الميثاق في هيئات الامم المتحدة وتوزيع هذه الملحق .

٥ - وتحيل القرار الحالى الى مجلس الامن .

الجلسة الشاملة رقم ٥٤٧
٢١ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٥

٩٩٠ (دوره ١٠) - مسألة تمثيل الصين في الامم المتحدة .
ان الجمعية العامة ،

تقرد الا تنظر في دورتها العادية العاشرة اثناء العام الحالى فى أية اقتراحات ترمى الى استبعاد مثل حكومة جمهورية الصين او ادخال ممثلين عن حكومة الشعب المركزية لجمهورية الصين الشعبية .

الجلسة الشاملة رقم ٥١٦
٢٠ ايلول (سبتمبر) ١٩٥٥

٩٩١ (دوره ١٠) - طلب جمهورية المانيا الاتحادية قبولها في عضوية منظمة الطيران المدني الدولي .
ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في الطلب (١) الذى قدمته جمهورية المانيا الاتحادية بشان قبولها في عضوية منظمة الطيران المدني الدولي الذى حولته تلك المنظمة الى الجمعية العامة عملا بالمادة ٢ من الاتفاق الموقع بين الامم المتحدة وبين منظمة الطيران المدني الدولي .

تقرد اعلام منظمة الطيران المدني الدولي بأنه لا اعتراض لديها على انضمام جمهورية المانيا الاتحادية الى المنظمة .

الجلسة الشاملة رقم ٥٣٧
٢٥ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٥٥

٩٩٢ (دوره ١٠) - اقتراح بالدعوة الى عقد مؤتمر عام لاعضاء الامم المتحدة لعادة النظر في الميثاق .
ان الجمعية العامة ،

اذا تدرك أن الفقرة ٣ من المادة ١٠٩ من ميثاق الامم

(١) المحاضرة الرسمية للجمعية العامة . الدورة العاشرة . المرفقات ،
البند رقم ٥٧ من جدول الاعمال . الوثيقة جع/٢٩١٢ .